

قرار رقم: 49 بتاريخ 24 نونبر 2022
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

بجماعة مول البركي

إن رئيس المجلس الجماعي مول البركي،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات،
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية،
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمكاتب والأجور والتعويضات المرتبطة بها،
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات،
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية،
- بناء على مقرر المجلس الجماعي مول البركي رقم 22/2018 المتخد خلال دورته العادية لشهر أكتوبر لسنة 2018 القاضي بتعديل الهيكل التنظيمي لإدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم أسفى بتاريخ 11 مارس 2019،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة مول البركي،

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح في وجه:

- 1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون، المنتسبون لميزانية جماعة مول البركي، وكذا العاملون بإدارتها، الذين توفر فيهم الشروط التالية:
 - أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،

- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (04) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية،
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط،

- 2 الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح،

المادة الثالثة: تحدد، مهام مدير المصالح والكافئات المطلوبة لتقلد هذا المنصب، حسب الملحق المرفق بهذا القرار،

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح(ة)،
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و يتضمن:
- ✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة)، ونبذة عن المسار المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- ✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الإدارة الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها،
- ✓ قرار التعيين في الإطار الحالي،
- ✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية (إن وجد)

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في نظيرين بمكتب الضبط التابع للجماعة، وذلك إلى غاية 20...0...2...نيلو...2023. المعتبر كآخر أجل لقبول الترشيحات،

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس جماعة مول البركي عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء،

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الإلكترونية للمديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، ويلصق بمقر الجماعة.

رئيس المجلس الجماعي لمول البركي

تأشيره السيد عامل إقليم آسفي

بتاريخ: 22 دجنبر 2022



السيد عامل إقليم آسفي

